

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
* الوثائق الرسمية*

اللجنة الخامسة
٦٧
المعقودة يوم الخميس
١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة السابعة والستين

الرئيسة : السيدة روثايسير (النمسا)

(نائبة الرئيس)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١١ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

.../..

Distr.GENERAL
A/C.5/47/SR.67
18 June 1993
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات
في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد
المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of
the Official Records Editing Services, room DC2-750, 2 United
Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة
مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٥٠

البند ١١١ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة ثنقات الأمم المتحدة (تابع)
(A/C.5/47/L.22)

- ١ - السيد مايكوك (بربادوس): ذكر أعضاء اللجنة بأنه تم الاتفاق في الجلسة ٥٢ على إرجاء اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.5/47/L.22 للسماح بإجراء مشاورات إضافية. وإن هذا القرار اتخذ من أجل ضمان بذل كل جهد ممكن لإيجاد حل للصعوبات التي صادفها عدد من الوفود. وكان الشعور السائد، على ما يبدو، أن مشروع القرار لا يضع هذه الصعوبات في الاعتبار بصورة كاملة، وكان هناك، على ما يبدو، اهتمام حقيقي بالسعى نحو التوصل إلى حل مقبول لهذه المسألة البالغة الحساسية.
- ٢ - ومضى يقول إن مشروع القرار A/C.5/47/L.22 جاء نتيجة مشاورات واسعة النطاق جرت في خريف عام ١٩٩٢. فالفرع الأول من الوثيقة يستهدف تشجيع لجنة الاشتراكات على مواصلة جهودها للتبسيط منهجية الجدول والانتهاء من بعض الدراسات المطلوبة في قرار الجمعية العامة ٢٢١/٤٦ باٌ. ويتناول الفرع الثاني المصاعب الخاصة التي تصادفها بعض الدول الأعضاء نتيجة حل الاتحاد السوفيتي، ويسعى الفرع الثالث إلى اقتراح إنشاء هيئة مخصصة الغرض لدراسة تحسين تطبيق مبدأ القدرة على الدفع.
- ٣ - ولاحظ أن عدداً كبيراً من الدول المتأثرة بحل الاتحاد السوفيتي ترى أن مشروع القرار لا يستجيب لشواغلها الرئيسية، وبالتالي، قدمت تلك الدول مقترنات تستهدف إدخال تحسينات على النص لكنها لم تحظ بالقبول من جانب قطاع عريض من الوفود المشتركة في المشاورات. وقدمت عدة مقترنات، ولكن لم يتسع التوصل إلى توافق في الآراء. واتضح أن الطريق الوحيد لإيجاد توافق في الآراء هو عدم اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.5/47/L.22. ومن ثم فإنه يقترح، مع الأسف الشديد، عدم اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار والانتهاء من النظر في البند ١١١ من جدول الأعمال.
- ٤ - وقال إنه قد يكون من الحكمة أن تقضي اللجنة بعض الوقت لمناقشة النهج الذي تتبعه في اتخاذ القرارات، أثناء الدورة الحالية، أو خلال الدورة المقبلة ولاحظ أن الأسلوب الحالي يتيح فرضاً متعددة لبعضه وفود، أو حتى لوفد واحد، لإحباط إرادة الأغلبية.
- ٥ - الرئيسة: قالت إنها إذا لم تسمع أي اعتراض، فستعتبر أن اللجنة قررت عدم اعتماد تدابير فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.5/47/L.22.
- ٦ - وقد تقرر ذلك.

٧ - السيد دوهالت فييار (المكسيك): قال إنه يأسف لأنه لم يتم التوصل إلى تواافق في الآراء بشأن هذا البند البالغ الأهمية. فقد عقدت جلسات استثنائية خاصة في الدورة الحالية، تميزت بتعقيد بالغ من الناحية السياسية وتعذر معها الحصول على تواافق في الآراء. وأضاف أنه بالرغم من أن وفده مدرك تماماً لهذه الظروف، فإنه متتأكد من أن عملية تحسين منهجية تحديد جدول الأنصبة المقررة ستستمر بنفس النشاط الذي بدأت به وأنه ستوجد عما قريب منهجية منصفة وواضحة تعبر بوضوح أكبر عن قدرة الدول الأعضاء ذات الصلة على الدفع.

٨ - وأكد أن وفد المكسيك يشارك بممثل بربادوس في رأيه أنه ينبغي أن تقوم اللجنة بفحص ما تتبعه من إجراءات فيما يتصل باعتماد القرارات بغية تلافي تزايد الحالات المعروضة على اللجنة والتي لا تستطيع اتخاذ قرار بشأنها لعدم حصولها على أغلبية، في المستقبل. وقد يكون من الأفضل التصرف بطريقة أخرى، بناءً على ذلك.

٩ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): قال إنه يفضل عدم الرجوع إلى أصل الموضوع، سوى لذكر القلق الذي أعرب عنه وفده مرات عديدة، ذلك أن جهوداً كبيرة قد بذلت للنظر في جدول الأنصبة المقررة في السنة التي لا تجري فيها مناقشات من دوره الثلاث سنوات، دون أن يكون ذلك لازماً. ولهذا السبب فإن عدم اتخاذ قرار موضوعي بشأن هذا الموضوع ليس محل قلق شديد بالنسبة لوفده.

١٠ - ذكر أنه متفق مع ممثل بربادوس على أنه يلزم النظر في الإجراءات المتتبعة في عمل اللجنة.

١١ - وأكد أن وفده يؤمن إيماناً شديداً بمبدأ تواافق الآراء الوارد في قرار الجمعية العامة ٤١/٢١. وأن مجرد التفكير في العودة إلى الإجراءات السابقة سيكون ضربة شديدة لمصداقية المنظمة والتحقق من تمويلها وإدارتها بيد أن هذا لا يعني أنه لا يجري تطبيق هذه الإجراءات بأفضل الطرق وأكثرها فعالية. واختتم بقوله إن من دواعي القلق أن الوفود لا تنظر كلها إلى إجراء تواافق الآراء من نفس الزاوية أو بنفس الفهم.

١٢ - السيد هنغ (سنغافورة): قال إن البند الخاص بجدول الأنصبة المقررة كان دائماً مثار صعوبات كبيرة، وقد ازدادت هذه الصعوبات نتيجة للفهم الجزئي لمنهجية وضع الجدول. وأضاف أن الوقت قد حان لاضطلاع المنظمة باستعراض شامل لهذه المنهجية. ويجب أن تكون المعايير الأساسية الدخل الوطني الإجمالي لكل دولة من الدول الأعضاء وما تتمتع به من امتيازات في الأمم المتحدة. ولا ينبغي تطبيق تدابير التخفيف إلا بالنسبة لأقل البلدان نمواً.

١٣ - وأعرب عنأمل وفده في أن تراعي لجنة الاشتراكات هذه التعليقات في دورتها المقبلة وأن تقترح، بإيجاز، تدابير محددة من أجل إيجاد منهجية أكثر عدالة وانصافاً.

١٤ - السيد يغوروف (بيلاروس): أعرب عن أسفه لأن اللجنة لم تتمكن من التوصل إلى نتائج ايجابية، ولو كانت بسيطة، إثر المفاوضات الشاقة والمطولة التي جرت حول مشروع القرار A/C.5/47/L.22.

١٥ - ومضى يقول إن كل جهد ممكن قد بذل، في الشهور الأخيرة، لإيجاد طريقة ملائمة للتعامل مع الحالة الشاذة المتعلقة بالأنصبة المقررة لبعض الدول الأعضاء التي كانت جزءاً من الاتحاد السوفيافي سابقاً، ومنها بيلاروس. وهذه الحالة ناتجة عن المقرر الذي اتخذته لجنة الاشتراكات في حزيران/يونيه ١٩٩٢، والتوصيات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الحالية. ولسوء الحظ فإن اعتماد مقرر الجمعية العامة ٤٥٦/٤٧ بالتصويت قد أدى أيضاً إلى انقسام بين أعضاء المنظمة.

١٦ - واستطرد قائلاً إن الفرع الثالث من مشروع القرار، مع التعديلات المقدمة من وفدي المكسيك والهند، يعكس الجهود التي بذلها وفد بيلاروس ووفود أخرى مهتمة بأمر لإيجاد حل للمشكلة، وكان وفد بيلاروس سينضم إلى توافق للأراء بشأن النص بصيغته المذكورة.

١٧ - ولاحظ أن من دواعي الأسف أن اللجنة لم تتمكن من اتخاذ قرار بشأن هذا البند. ومع ذلك، فإن عملية صنع القرارات لم تنته بعد. فلا ينبغي اعتبار المرحلة الراهنة حالة نهائية تعبر عن عدم توفر الإرادة السياسية للدول الأعضاء. إذ يلزم التوصل إلى قرار يتفق مع مبادئ ومعايير الأمم المتحدة. وأعرب عنأمل وفده في أن تنظر لجنة الاشتراكات، في دورتها المقبلة، نظرية جدية في البيانات المقدمة من الدول المتأثرة، وأن تضع في اعتبارها أن الجمعية العامة كانت مستعدة للتوجيه رسالة سياسية بشأن ضرورة التوصل إلى حل ملائم لمسألة جدول الأنصبة المقررة. واختتم حديثه قائلاً إنه ينبغي الحفاظ على زخم المفاوضات حتى الدورة المقبلة.

١٨ - السيد باتيوك (أوكرانيا): أشار إلى أن عدم وجود توافق في الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/47/L.22 لا ينبغي أن يعتبر نتيجة لفشل المفاوضات التي اجرتها السيد مايكوك أو نتيجة لفشل من جانب الجمعية العامة التي انقسمت عند اعتماد المقرر ٤٥٦/٤٧ عن طريق التصويت. الواقع أن ذلك المقرر قد اتخاذ على أساس مشروع المقرر A/C.5/47/L.17. فمشروع المقرر ومشروع القرار A/C.5/47/L.22 كانا يشكلان وثيقة واحدة أصلاً، ولكن قرر البعض، عند نقطة معينة من مداولات اللجنة، تقسيم تلك الوثيقة إلى وثقتين، تعتمد وثيقة منها بالتصويت، مع احتمال اعتماد الأخرى بتوافق الآراء.

١٩ - ومضى يقول إنه، بناءً على ذلك، طرح المقرر المتعلق بأهم بند أحيل إلى اللجنة للتصويت. ولم تؤيد خمسون دولة مقرر الجمعية العامة ٤٥٦/٤٧. ولذلك فإن اعتبار الذين حملوا الجمعية العامة على اعتماد ذلك المقرر مسؤولين عن عدم وجود توافق في الآراء بشأن هذا الموضوع أمر مشروع. وأضاف أن طرح المقرر للتصويت يعني أن هناك شكوكاً جادة فيما يتعلق بصلاحية قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ الذي يتناول تنفيذ مبدأ توافق الآراء، مستقبلاً. وأكد أن اللجنة لا تستطيع الاستمرار في أساليب عملها العادلة. ولا تستطيع

(السيد باتيوك، أكرانيا)

أن تختار بنود معينة للاعتماد بتوافق الآراء وأن تقرر أنه ينبغي طرح بنود أخرى للتصويت. فإذا كانت هناك وفود تظن أن قاعدة توافق الآراء ما زالت تنطبق، سيعين على اللجنة أن تلتمس مشورة المستشار القانوني في هذا الصدد.

٢٠ - ولاحظ أن مطالب أوكرانيا المتواضعة لم تلق اهتماما. بيد أن وفد أوكرانيا كان مؤيدا لاعتماد مشروع القرار. وأكد أن أوكرانيا عولمت معاملة غير عادلة وأنها قد تفقد حقها في التصويت اعتبارا من كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، نتيجة لذلك. وحتى ذلك الوقت، فهي ما زالت تتمتع بحق التصويت وهي عازمة على ممارسة هذا الحق.

٢١ - السيد كاربوكشي (هنغاريا): قال إن الدول الأعضاء التي كانت جزءا من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا، قد ساهمت في البحث عن حل توفيقى، رغم ما يمثله حل توفيقى من عبء ثقيل عليها. وأعرب عن أمله في أن تتمكن لجنة الاشتراكات من تسهيل اعتماد اللجنة الخامسة لمقرر في الدورة المقبلة للجمعية العامة، بغية معالجة الحالة والتغلب على نقص الإرادة السياسية الذي ظهر أثناء المناقشات التي أجريت بشأن البند قيد النظر.

٢٢ - السيد دانكوا (غانانا): قال إن وفده مستعد للاشتراك في استعراض الأسلوب الذي تتبعه اللجنة الخامسة للتوصيل إلى قرارات. وأكد أن نهج توافق الآراء لا يستند إلى النظام الداخلي للجمعية العامة، بل إنه ترتيب مريح اعتمدته اللجنة فحسب. ولاحظ أن الأحكام ذات الصلة من النظام الداخلي كانت ستتمكن اللجنة من الوصول إلى قرار بشأن مشروع القرار A/C.5/47/L.22، لو وجد بلد أو مجموعة من البلدان على استعداد لتقديمه. وأضاف أن لجنة الاشتراكات يجب أن تواصل عملها على أساس القرار ذي الصلة الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين، وعلى أساس صلاحياتها، مع وضع في الاعتبار التوصيات الواردة في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين. وأوضح أنه ينبغي الحرص على تفادي ترك انطباع بأن النتائج الواردة في ذلك التقرير قد اعتمدت، إذ أنه سيكون على الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والأربعين أن تتخذ قرارا بشأن جدول الأنصبة المقررة.

٢٣ - السيد بلوكييس (لاتفييا): قال إن حالة البلدان الـ ١٥ المتأثرة بمقرر الجمعية العامة ٤٧/٤٥٦ لم تعالج بعد. فقد قدم عدد كبير من هذه البلدان التماسات إلى لجنة الاشتراكات من أجل تغيير الأنصبة المقررة، بموجب المادة ١٦٠ من النظام الداخلي. وأوضح أن النهج المخصص الغرض المتعدد إزاء تحديد الأنصبة المقررة قد أدى إلى نتائج تختلف كثيرا عن النتائج التي كان سيتم الحصول عليها من خلال تنفيذ مبدأ

(السيد بلوكييس، لاتفيا)

القدرة على الدفع والمنهجية المنطبقة حاليا؛ وأضاف أن النهج المخصص الغرض لا يتفق مع المادة ١٦٠ من النظام الداخلي أو مع مبدأ المساواة في السيادة الذي أقره ميثاق الأمم المتحدة. وقال إنه يؤيد اقتراح قيام اللجنة الخامسة باستعراض أسلوب عملها، ويرى أن اللجنة عليها أن تلتزم المشورة فيما يتعلق بتنفيذ النظام الداخلي للجمعية العامة وأحكام الميثاق.

٢٤ - السيد ربي (الهند): قال إنه من المؤسف أن اللجنة لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن البند المعروض عليها. وأضاف أنلجنة الاشتراكات عليها أن تسترشد، في دورتها المقبلة، بأحكام قرار الجمعية العامة ٢٢١/٤٦، وهو أحدث قرار اتخذ بشأن المسائل المتعلقة بالمنهجية؛ وأضاف أنه يؤيد تعليقات ممثل غانا بشأن تنفيذ النظام الداخلي للجمعية العامة.

٢٥ - الرئيسة: قالت إن اللجنة انتهت، بذلك من النظر في البند ١١١ من جدول الأعمال. وطلبت من المقرر أن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى الجمعية العامة مباشرة.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٥